

## وسائل الشيعة

[ 32 ] علي، من سوف الحج حتى يموت بعنه ا [ يوم القيامة يهوديا أو نصرانيا. ورواه في الخصال بأسناده الاتى (2) عن أنس بن محمد مثله، الى قوله: فمات ولم يحج (3). (14165) 4 - أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي في (الاحتجاج) عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في احتجاجه على الخوارج قال: وأما قولكم إني كنت وصيا فضيعة الوصية فأنتم كفرتم وقدمتم علي، وأزلتم الامر عني وليس على الاوصياء الدعاء إلى أنفسهم إنما يبعث ا [ الانبياء فيدعون إلى أنفسهم، والوصي (1) فمدلول عليه، مستغن عن الدعاء إلى نفسه (2)، وقد قال ا [ عزوجل: (و [ على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) (3) ولو ترك الناس الحج لم يكن البيت ليكفر بتركهم إياه ولكن كانوا يكفرون بتركهم إياه، لان ا [ قد نصبه لكم علما، وكذلك نصبني علما حيث قال رسول ا [ (صلى اله عليه وآله وسلم): يا علي، أنت (4) مني بمنزلة الكعبة تؤتى ولا تأتى. (14166) 5 - جعفر بن الحسن بن سعيد المحقق في (المعتبر) عن النبي (صلى ا [ عليه وآله وسلم) قال: من مات ولم يحج فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيا. (2) يأتى في الفائدة الاولى من الخاتمة برمز (د). (3) الخصال: 451 / 56. 4 - الاحتجاج: 188. (1) في المصدر: وأما الوصي. (2) في المصدر زيادة: وذلك لمن آمن با [ ورسوله. (3) آل عمران 3: 97. (4) في المصدر: أنت مني بمنزلة هارون من موسى، وأنت مني. المعتبر: 326. (\*)